

Distr.: General
15 May 2013
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني بمنع الفساد

فيينا، ٢٦-٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

- ١- المسائل التنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤، المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢:
 - (أ) الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد:
 - ١' مناقشة مواضيعية بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)؛
 - ٢' مناقشة مواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد).
 - (ب) توصيات أخرى.



٣- الأولويات المقبلة والنظر في المواضيع المحددة في خطة العمل المتعددة السنوات لعامي ٢٠١٤ و٢٠١٥.

٤- اعتماد التقرير.

الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سيُفتتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد يوم الاثنين، ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٣، في الساعة العاشرة صباحاً.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت لهذا الاجتماع وفقاً للقرار ٣/٤ المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في دورته الرابعة، التي عُقدت في مراكش، بالمغرب، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، ووفقاً للاستنتاجات والتوصيات التي أُنقِص عليها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في فيينا من ٢٧ إلى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢.

وأعدَّ تنظيم الأعمال المقترح الذي هو مُرفقٌ بهذه الوثيقة وفقاً لقرار المؤتمر ٣/٤ وللتوصيات التي اتفق عليها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢، لتمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال ضمن الوقت المخصَّص لذلك ووفقاً لخدمات المؤتمرات المتاحة.

وسوف تمكن الموارد المتاحة لهذا الاجتماع من عقد جلستين عامتين يومياً مع توفير ترجمة شفوية كاملة باللغات الرسمية للأمم المتحدة.

٢- تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤، المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد"، والتوصيات

الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢

شدَّد المؤتمر في قراره ٢/٣ على أهمية تنفيذ المواد من ٥ إلى ١٤ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل منع الفساد ومكافحته. وقرر المؤتمر إنشاء فريق عامل حكومي

دولي مفتوح العضوية بغية إسداء المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد، وقرر أيضاً أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر في تنمية وتكوين رصيد معرفي في مجال منع الفساد؛
- (ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛
- (ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها والترويج لها؛
- (د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

وقرّر المؤتمر، في قراره ٣/٤، أن يواصل الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد عمله، وأن يعقد اجتماعين على الأقل قبل دورة المؤتمر الخامسة المزمع عقدها في عام ٢٠١٣.

ولاحظ المؤتمر مع التقدير، في قراره ٣/٤ أيضاً، أن كثيراً من الدول الأطراف قد تبادلت معلومات عن مبادراتها وممارساتها الجيدة فيما يتعلق بالمواضيع التي نظر فيها الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١، وحثّ الدول الأطراف على أن تواصل إطلاع الأمانة وسائر الدول الأطراف على المعلومات الجديدة والمعلومات المحدّثة عن تلك المبادرات والممارسات الجيدة.

وفي القرار ذاته، طلب المؤتمر إلى الأمانة، رهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، أن تواصل الاضطلاع بوظائف مرصد دولي لجمع المعلومات المتاحة حالياً عن الممارسات الجيدة في مجال منع الفساد، بحيث تركز جهودها بصفة خاصة على التنظيم المنهجي للمعلومات المتلقاة من الدول الأطراف وعلى تعميمها، وأن تقوم، بناءً على طلب الفريق العامل أو المؤتمر، واستناداً إلى تلك المعلومات، بتوفير معلومات عن الدروس المستفادة وعن قابلية الممارسات الجيدة للتكييف بحسب الظروف، وكذلك عن أنشطة المساعدة التقنية ذات الصلة، التي يمكن تقديمها إلى الدول الأطراف بناءً على طلبها.

وقرّر الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢ أن تُعقد جلسة الفريق العامل فيما بين الدورتين في فيينا من ٢٦ إلى ٢٨ آب/أغسطس ٢٠١٣ وأن تركز على المواضيع التالية:

(أ) نراهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (المادة ١١ من الاتفاقية)؛

(ب) توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من الاتفاقية).

وأوصى الفريق العامل، في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١١، أن تُدعى الدول الأطراف، قبل كل اجتماع للفريق العامل، إلى التشارك في تجاربها في تنفيذ الأحكام قيد النظر، ويفضّل أن تستعمل في ذلك قائمة التقييم الذاتي المرجعية، بما في ذلك، عند الإمكان، تبادل معلومات عن النجاحات التي حققتها والتحديات التي صادفتها في التنفيذ واحتياجاتها من المساعدة التقنية والدروس التي استفادت منها من ذلك التنفيذ. وينبغي للأمانة أيضاً أن تُعدّ، قبل كل اجتماع من اجتماعات الفريق العامل، ورقات معلومات أساسية عن المواضيع قيد المناقشة، مستندة في ذلك إلى الإسهامات الواردة من الدول الأطراف، وخصوصاً إذا كانت ذات صلة بالمبادرات والممارسات الجيدة. وينبغي أن تقدّم ورقات المعلومات الأساسية خلاصةً جامعةً لمختلف النهج التي تتبناها الدول الأطراف في سياقها المختلفة، بحيث تعرض الخيارات والتصنيفات المنهجية العامة المتبعة، وتوجّه الاهتمام إلى أيّ مسائل مشتركة ناشئة أو دروس تحددها الدول الأطراف.

(أ) الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد

١٠ مناقشة مواضيعية بشأن نراهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

سوف تُنظّم حلقة نقاشٍ تمهيداً للنظر في البند الفرعي المتعلق بنراهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة، وهي ستشمل عرضاً إيضاحياً يتناول ورقة المعلومات الأساسية التي تعدّها الأمانة بشأن هذا الموضوع استناداً إلى الإسهامات الواردة من الدول الأطراف.

٢٠ مناقشة مواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد)

سوف تُنظّم حلقة نقاشٍ تمهيداً للنظر في البند الفرعي المتعلق بتوعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا

الصدد، وهي ستشمل عرضاً إيضاحياً يتناول ورقة المعلومات الأساسية التي تعدّها الأمانة بشأن هذا الموضوع استناداً إلى الإسهامات الواردة من الدول الأطراف.

(ب) توصيات أخرى

سوف تدور مناقشة حول تنفيذ قرار المؤتمر ٣/٤ والتوصيات الصادرة عن الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢. كما ستناقش الدول الأطراف الخطوات الإضافية الواجب القيام بها من أجل التنفيذ التام للقرار ٣/٤.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة حول الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع الفساد: نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (المادة ١١ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2013/2)

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة حول الممارسات الجيدة والمبادرات في مجال منع الفساد: توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد (المادة ١٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) (CAC/COSP/WG.4/2013/3)

تقرير عن حالة تنفيذ القرار ٣/٤، المعنون "إعلان مراكش بشأن منع الفساد" (CAC/COSP/WG.4/2013/4)

٣- الأولويات المقبلة والنظر في المواضيع المذكورة في خطة العمل المتعددة السنوات لعامي ٢٠١٤ و٢٠١٥

سوف تدور مناقشة حول إمكانية قيام الفريق العامل مستقبلاً بإسداء المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد.

وينبغي النظر في أهمية بناء أطر تشريعية ومؤسسية متنسقة مع متطلبات الفصل الثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وفي كيفية استعراض تنفيذ أحكام ذلك الفصل استعراضاً فعلياً، خصوصاً في ضوء الاستعراض المقبل لتنفيذ ذلك الفصل من الاتفاقية خلال الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية.

وقرّر المؤتمر في قراره ٣/٤ أن تتبّع اجتماعاتُ الفريق العامل المقبلة خطةً متعدّدة السنوات للفترة الممتدة حتى عام ٢٠١٥، عندما تبدأ الدورةُ الزمنية الثانية من آلية استعراض التنفيذ. واعتمد الفريق العامل في اجتماعه المعقود في آب/أغسطس ٢٠١٢ المواضيع المقترحة في خطة العمل لعام ٢٠١٣، كما اعتمد على أساس استرشادي المواضيع المقترحة لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، على أن يُنظر فيها من جديد في دورات الفريق ومؤتمر الدول الأطراف اللاحقة، على النحو المبين أدناه:

٢٠١٤

مهام هيئة أو هيئات مكافحة الفساد فيما يتعلق بمنع الفساد (المادة ٦).

التدابير التشريعية والإدارية المتّخذة على مستوى القطاع العام، بما فيها تدابير تعزيز الشفافية في تمويل الترشيحات لانتخاب شاغلي المناصب العمومية وتمويل الأحزاب السياسية عند الاقتضاء (المادتان ٥ و ٧).

٢٠١٥

تدابير منع غسل الأموال (المادة ١٤).

النزاهة في المشتريات العمومية والشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية (المادتان ٩ و ١٠).

٤ - اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، وسوف تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ	التوقيت	البند	العنوان أو الشرح
الاثنين، ٢٦ آب/أغسطس	١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
		١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
		٢ (أ) '١'	الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد: مناقشة مواضيعية بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢ (أ) '١'	الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد: مناقشة مواضيعية بشأن نزاهة الجهاز القضائي وإدارة القضاء وجهاز النيابة العامة (تابع)
الثلاثاء، ٢٧ آب/أغسطس	١٣/٠٠-١٠/٠٠ و ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٢ (أ) '٢'	الممارسات الجيدة والمبادرات المتخذة في مجال منع الفساد: مناقشة مواضيعية بشأن توعية الجمهور، ولا سيما إشراك الأطفال والشباب في أنشطة مكافحة الفساد ودور وسائل الإعلام والإنترنت في هذا الصدد
		٢ (ب)	توصيات أخرى
الأربعاء، ٢٨ آب/أغسطس	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٣	الأولويات المقبلة والنظر في المواضيع المذكورة في خطة العمل المتعددة السنوات لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	اعتماد التقرير